

وزارة الداخلية

قرار رقم ١٥٨٧٧ لسنة ٢٠٠١

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن الجنسية المصرية :

مُرْسَل:

٤

مُدَّةٌ ١ - يُؤذن لكل من الاثنين عشر مواطناً (أولهم السيد / طارق أحمد أنور إبراهيم - وأخرهم السيد / مختار محمد كامل أحمد) المدرجة أسماؤهم بالبيان المرفق بأن يتوجهوا بالجنسية الأجنبية الموضحة قرين اسم كل منهم .

مُدَّةٌ ٢ - ينشر هذا القرار في الواقع المصرية .

تم حفظه في ٢٠٠١/٩/١

وزير الداخلية

حبيب العادلى

بيان

بأسماء طالبي الإذن بالتجنس بجنسيات أجنبية مع عدم الاحتفاظ بالجنسية المصرية

الجنسية المأذون التجنس بها	الاسم	مسلسل
جهة وتاريخ الميلاد		
النساوية	١ السيد / طارق أحمد أنور إبراهيم الجيزة ١٩٧٢/١٢/١٤	١
»	٢ السيد / عبد الله عبد الفتاح إسماعيل البهلوى الفريدة ١٩٥٩/٥/٧	٢
»	٣ السيد / عوني ناروز تادرس تاوضروس الجيزة ١٩٦٦/٨/١٢	٣
»	٤ السيد / محمد محمد ضيف الله حمدان البحيرة ١٩٦٣/٧/٢٤	٤
»	٥ السيدة / أمال صالح أمير صالح السويس ١٩٦٤/٢/٤	٥
»	٦ السيدة / عبلة حسن محمد الشرييني الإسكندرية ١٩٦٢/٥/١٨	٦
الألمانية	٧ السيد / محمد عبد المجيد عبد الرحمن حسن القليوبية ١٩٦٥/٦/٥	٧
»	٨ السيد / محمود أحمد قرنى غانم الجيزة ١٩٦٤/٣/٢٣	٨
»	٩ السيد / نعيم صالح جرجس صالح القاهرة ١٩٥٧/٣/٢٠	٩
»	١٠ السيدة / هدى حسين شحاته سليمان لبنان ١٩٨٣/١٠/١٨	١٠
الهولندية	١١ السيد / أشرف عبد الصبور عبد الله خليل القاهرة ١٩٦٢/٩/٦	١١
»	١٢ السيد / مختار محمد كامل أحمد القاهرة ١٩٦٢/١١/٢٢	١٢